

محافظة الغربية

قرار رقم ٤٤١ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٤

محافظ الغربية

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وتعديلاته ؛

وعلى كتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم (٢١ - ٧٤٥٨) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٩ بشأن طلب استصدار قرار بالاستيلاء المؤقت لعدد ١٢ قطعة أرض مملوكة للأهالى لتنفيذ مشروعات ضمن المبادرة الرئاسية (حياة كريمة) بمركز ومدينة زفتى وتسليم الأراضى لجهات التنفيذ لبدء الأعمال لحين الانتهاء من إجراءات نزع الملكية للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار المحافظة رقم ٢٧٠ لسنة ٢٠٢٢ بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٧ بشأن الاستيلاء المؤقت لمدة ثلاث سنوات أو لحين استصدار قرار بنزع الملكية للمنفعة العامة لقطعة أرض بناحية كفر السحيمية مركز زفتى - غربية لإقامة مركز شباب عليها (ضمن مبادرة حياة كريمة) ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لجهاز حماية أملاك الدولة بالمحافظة والمعروضة علينا بتاريخ ٢٠٢٢/٥/١٧ بشأن طلب استصدار قرار بتعديل أسماء الملاك الظاهرين وتعديل رقم الحوض الواردين بقرار المحافظة رقم ٢٧٠ لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه ليكون الملاك الظاهرين هم (أحمد البندارى عبد الخالق ، عزيزة محمود كشكل ، إيمان محمود كشكل) بدلاً من (عبد الله عبد القادر عبد الظاهر ، عبد الرعوف عبد الله عبد الظاهر) وتعديل الحوض ليكون حوض القصالى والشروة نمرة (٦) بدلاً من حوض القصالى والشروة نمرة (٨) بناحية كفر السحيمية مركز زفتى - غربية وذلك

لإقامة مركز شباب عليها بناء على طلب الإدارة العامة للمساحة بالغربية (مكتب المراجعة والمسائل) بالكتاب رقم (١٣٨٧) بتاريخ ٢٠٢٢/٥/١٢ وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق ؛

وعلى موافقتنا بتاريخ ٢٠٢٢/٥/١٧ ؛

قرار :

مادة ١- يعدل قرار المحافظة رقم ٢٧٠ لسنة ٢٠٢٢ بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٧

ليكون على النحو التالى :

يستولى مؤقتاً لمدة ثلاث سنوات أو لحين استصدار قرار بنزع الملكية للمنفعة العامة على قطعة أرض (أرض مبنية) رقم القطعة (١٢٢/٨٥/٢٧/٢٦) الملاك الظاهرين هم (أحمد البندارى عبد الخالق ، عزيزة محمود كشكش ، إيمان محمود كشكش) بمساحة (٩ ط ، ٢١ س) حوض القصالى والشروة نمرة (٦) بناحية كفر السحيمية التابعة لمركز ومدينة زفتى وذلك لإقامة مركز شباب عليها على أن تسدد التعويضات وفقاً لقانون نزع الملكية ولائحته التنفيذية من مبادرة (حياة كريمة) وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : أرض مبنية ثم ملعب .

الحد الشرقى : سكن .

الحد القبلى : سكن .

الحد الغربى : طريق مرصوف بعرض ١٠ م .

مادة ٢- تكليف الوحدة المحلية لرئاسة مركز ومدينة زفتى باتخاذ إجراءات نزع

الملكية للمساحة المشار إليها طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة بالتنسيق مع الجهات المعنية .

مادة ٣- يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، الرسمية ويعمل به من اليوم التالى

لتاريخ نشره وعلى المختصين تنفيذه .

محافظ الغربية

أ.د/ طارق راشد رحمى